1292 - حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر Y عن النبي A قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض قال وفي الباب عن أبي هريرة و سمرة .

قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي A أنه قال لا يسوم الرجل على سوم أخيه ومعنى البيع في هذا الحديث عن النبي A عند بعض أهل العلم هو السوم K صحيح